



لدى محكمة دبي الابتدائية الموقرة

التنفيذ رقم / 2024 شيكات

طالب التنفيذ	بنك ابوظبي الأول ش.م.ع FIRST ABU DHABI BANK P.J.S.C
العنوان	إمارة دبي - شارع ابوبكر الصديق بناءً بنك ابوظبي الأول - مکانی رقم: 3126595435 رقم الرخصه 1001897
IBAN	AE080351000701154510200
المنفذ ضده	تسليم محمد عبدالنبي - الجنسية: الهند
العنوان	الامارات دبي منطقة القوز الصناعية 4 شارع رقم 22 - مستودع رقم 18 ايفر جرين زون لتجارة السلع - الرقم المکاني (2149978325) هاتف رقم : 0503174759 البريد الإلكتروني : tasle0537@gmail.com

حيث ان طالب التنفيذ بقصد اللجوء إلى محكمة التنفيذ لاستيفاء الدين الثابت وفقاً للسند التنفيذي وهو عبارة عن الشيك رقم 037730 والمؤرخ بتاريخ 19/12/2023 والمسحوب على بنك ابوظبي الاول برقم الحساب 1031045751503001 بقيمة (31500) درهم (واحد وثلاثون ألفاً وخمسة مائة درهم).

بعد ان اكتسب الشيك قوة السند التنفيذي بناءً على المرسوم الصادر في هذا الشأن وهو قابل للتنفيذ
الجري وملزم للمنفذ ضده بالمبالغ الآتية :-

يعتمد	المبلغ (درهم)	البيان
	31500	قيمة المتبقى من الشيك
	115.5	رسم التبليغ
	50	رسم وضع الصيغة التنفيذية
	300	رسم طلب منع السفر + الابتكار والمعرفة
	30	رسم الابتكار
	30	رسم المعرفة
	630	رسم التنفيذ
	<u>32655.5</u>	<u>اجمالي المبالغ المنفذ بها</u>

لذلك

تلتمس الجهة طالبة التنفيذ من عدالة المحكمة الموقرة السير في إجراءات التنفيذ على النحو التالي:-

- 1- وضع الصيغة التنفيذية على الشيك رقم 037730 والمؤرخ بتاريخ 19/12/2023 والمسحوب على بنك ابوظبي الاول برقم الحساب 1031045751503001 بقيمة (31500) درهم (واحد وثلاثون ألفاً وخمسين درهماً).
- 2- إتخاذ كافة الإجراءات القانونية لإجبار المنفذ ضده بأن يؤدي لطالب التنفيذ إجمالي مبلغ (32655.5) درهم (اثنان وثلاثون ألفاً وستمائة وخمسة وخمسون درهم وخمسون فلس فقط لا غير).
- 3- منع المنفذ ضده المدعي / تسليم محمد عبدول نبي الجنسية الهند الرقم الموحد 784199668136049 من السفر والتعميم بالمنع من السفر لدى كافة منافذ الدولة حيث ان المنفذ ضده ليس من مواطنى دولة الامارات وخشية من هروب المنفذ ضده وضياع حق طالب التنفيذ تلتمس منع المنفذ ضده من السفر .

4- إعلان المنفذ ضده بالسند التنفيذي وتکلیفه بالوفاء وفي حالة عدم الاستدلال عن عنوان المنفذ ضده للمحكمة ان تتحرى عنه من الجهات المعنية او إعلانه عن طريق إرشاد طالب التنفيذ أو إعلانه على اخر محل أقامه له او إعلانه عن طريق النشر في حالة عدم وجود محل أقامه للمنفذ ضده وعلى طالب التنفيذ تقديم ما يفيد ذلك خلال المدة القانونية المنصوص عليها قانوناً من تاريخ إتمام الإعلان.

5- الاستعلام والجز على الأموال التي تحت يد المنفذ ضده من الاتي بيانه :

أ- الرخص التجارية بـ- العقارات جـ- المركبات دـ- الاسهم والحقوق والمستندات هـ- الأموال لدى البنوك وـ- ما للمدين لدى الغير في الجهات التي يحددها طالب التنفيذ في الطلبات التي سوف يقدمها لاحقاً وفي حدود المبلغ المبين باللائحة.

6- توقيع الحجز على الأموال العائدة للمنفذ ضده وفي حدود المبلغ المنفذ به وبيعه طبقاً للإجراءات المقررة قانوناً وصرف المبلغ المنفذ به من حصيلة البيع لصالح طالب التنفيذ

7- وفي حالة عدم وجود أموال للمنفذ ضده أو عدم كفاية الأموال المحجوز عليها يتقدم طالب التنفيذ بطلب القبض على المنفذ ضده وحبسه لإجباره على السداد

8- يتعهد طالب التنفيذ بتقديم كافة الطلبات واستقبال الردود من خلال الأنظمة الإلكترونية والذكية للمحكمة وتزويد المحكمة بشهادات الملكية للعقارات المطلوب حجزها ورخص الشركات المطلوب الحجز على موجوداتها وكافة البيانات والمستندات المطلوبة للأموال المراد التنفيذ عليها كما يخول طالب التنفيذ المحكمة في اتخاذ كافة الإجراءات الالزمة لتنفيذ الحكم جبراً ويقر بأن جميع القرارات والإجراءات المثبتة إلكترونياً تعتبر حضورية في حقه.

ويتعهد طالب التنفيذ بخطار المحكمة في حالة التسويات التي تتم خارج المحكمة خلال خمسة عشر يوم من تاريخ الأجراء المنبي للخصوصية وبخلاف ذلك يتحمل طالب التنفيذ كافة المسؤوليات القانونية المترتبة على ذلك.

وكيل الجهة طالبة التنفيذ

المحامي/ عباس محمد الطاهري

